لكن الناس اليوم عبادا الحاوات وعبيد القفا واللهازم يسمعون بكل ما قذروا
عليه وهمهم كله مصروف الى ذلك والله المستعان وعلى مقتضى ما ذكرنا يجب على
اهل بيوت منى ازالتها ونقل احجارها عنها لانها ضيقت على الحجيج بالمشاهدة و
ليس ثم داعية حاجة الى ذلك لفعل اللبث فيه انما فعله المترفون وطلاب الكسب مما
قمشت ولف حبل الحاطب ولو لم يكن فيه من الاباطيل غير ما ذكرنا لكفى كيف وقد جا
بذلك النص النبوي وانعقد عليه الاجماع فهو من اعظم المنكرات التي اشترك في وزرها
الغافلون والتاركون لازالتها مع القدرة والراضون بل كل من لم ينكر بلسانه او
بقلبه قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم هذا اما شارك به العزم المعزوم عليه
في وجه القبح وذكر ان من عزم على اهانة ما عظم الله سبحانه فقد استهانه تعالى وهذا
هو الظاهر وان كان هذا التركيب قد عبر به عن فعل المعزوم عليه ولذلك ومنعه الله تعالى
من الجبابرة مثل قصة اصحاب الفيل واخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس قال اقبل
تبع يريد الكعبة حتى اذا كان بكراع الغميم بعث الله عليه ريحا لا يكاد القائم يقوم
الا بمشقة ويذهب القائم يقعد فيصرع وقامت عليه ولقوا منها عنا ودعا تبع
حبريه فسالهما ما هذا الذي بعث علي قالا اوتؤمنا قال انتم امنون قالا فانك
تريد بيتا يمنعه الله ممن اراده قال فما يذهب هذا عني قال تجرد في ثوبين
ثم تقول لبيك اللهم لبيك ثم تدخل فتطوف به ولا تهيج احدا من اهله قال فان
اجمعت على هذا ذهبت عني قال نعم فتجرد ثم لبى قال ابن عباس فادبرت
الريح كقطع الليل المظلم واخرج ابن ابي حاتم عن الربيع بن انس في قوله
ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم قال حدثنا رجل سمعه من عقب المهاجرين
والانصار انهم اخبروه ان ايا احد اراد به ما اراد اصحاب الفيل عجل لهم العقوبة
في الدنيا وقال انما يستحل الله من قبل اهله فاخبرني اهله عنهم انه وجد سطران بمكة
مكتوبان في المقام اما احدهما فكتابته بسم الله الرحمن الرحيم والبركة وضعت
بكة طعام اهله اللحم والسمن والتمر ومن دخله كان امنا لا يحله الا اهله قال ولولا ان
اهله هم الذين يحلوا به ما قد علمت لعجل لهم الله العذاب قال ثم اخبرني ان عبد الله

ابن

ابن عمرو بن العاص قال قبل ان يستحل منه الذي استحل قال اجده مكتوبا في الكتاب
الاول عبد الله يستحل به الحرم وعنده عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله ابن الزبير
فقال عبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن عمر بن الخطاب قال كل واحد منهما لست قاربه
الا حاجا او معتمرا او حاجة لا بد منها وسكت عبد الله ابن الزبير فلم يقل شيئا فاستحل
من بعد ذلك واعلم انه قد ورد وعيد لا اشد منه لمن استحل الحرم
اولا ولمن يستحل به وان عليه نصف عذاب اهل النار فينبغي لمن كان في مكة وتعين عليه
او جاز له دفع من يقصدها ان يلطاه الى خارج الحرم حتى يحكم الله بينهم فهنالك فان
اقتضى حال اجتماعهم في الحرم فكما قال تعالى فان قاتلوكم فاقتلوهم وان كان واردا في
الكفار فامر البغاة مثلهم بجامع جواز القتال فان علم انه ان ترك التلقي وقع القتال
في الحرم فينبغي ان يجب التلقي فان ابن الزبير لو تلقى الحجاج لما وقع ما وقع فان كانت
سيرة الباغي مماثلة فالاولى ترك مقاتلته حذارا من الدخول في الوعيد الشديد وقد
ترك الحسن بن علي رضي الله عنه لمعوية الامر في غير الحرم فكيف مع هيبة الحرم وكونه لابه
على خطر عظيم فاذا ظن بالباغي وسيرته عدم الابقاء في الشر جاز له ذلك كما ظن الحسن
بمعوية والاعلم انه يلقفطه كما احلو معوية ظن الحسن على المرء ان يسعى الى الخير جهده
قوله تعالى ياتوك رجالا وعلى كل ضامر استدل بها ابن عباس على تفضيل المشي
في الحج على الركوب فاخرج عنه ابن سعد وابن ابي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير
وابن المنذر وابن ابي حاتم والبيهقي في شعب الايمان قال ما آسى على شيء فاتني الا اني
لم احج ماشيا حتى ادركني الكبر اسمع الله تعالى يقول ياتوك رجالا وعلى كل
ضامر فبدا بالرجال قبل الركبان واخرج الخطيب في تاريخه عن محمد بن كعب القرظي
قال سمعت ابن عباس يقول ما آسى على شيء الا اني لم اكن حججت راجلا اني سمعت الله
يقول ياتوك رجالا وهكذا كان يقروها واخرج ابن خزيمة والحاكم وصححه والبيهقي
في شعب الايمان عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلعم يقول من حج من مكة
ماشيا حتى يرجع الى مكة كتب الله له بكل خطوة سبع مائة حسنة من حسنات الحرم

[illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1